

# فضل يوم الجمعة وصلاته وأدابها

صالح عامر قمصان

فضل يوم الجمعة

و

صلاته وآدابها

بقلم

صلاح عامر



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

### مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ  
أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا  
هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا  
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أما بعد :

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ

{ (١٠٢) [آل عمران: ١٠٢]

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا  
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١) { [النساء: ١].

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١) {

[الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد :

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ،  
وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

ثم أما بعد :

لقد جعل الله تعالى هذه الأمة المسلمة خير أمة أخرجت للناس ، لقوله

تعالى : { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) } [ آل عمران: ١١٠ ]

وعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ } [آل عمران]

قَالَ: "أَنْتُمْ تُثْمُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ" ١.

وفي رواية : «إِنَّكُمْ وَفِيئِمَّ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ آخِرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ» ٢.

ولقد فضل الله هذه الأمة المصطفاة بما لا حصر له من الفضائل ؛ ومنها يوم

الجمعة ؛ الذي هداها الله إليه دون سواها من الأمم ، فلذا وجب علينا أن

نهتم بهذا اليوم وصلاته لكي نقوم بشكر هذه النعمة لله تعالى علينا، وهذه

رسالتي المتواضعة نحو هذا الأمر بعنوان : " فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

" أهديها لكل مسلم في مشارق الأرض ومغاربها ، سائلاً الله عز وجل أن

يجعل لها القبول والتوفيق .

جمع وترتيب

صلاح عامر

١ - حسن : رواه أحمد (٢٠٠١٥) بدون ذكر الآية، والترمذي (٣٠٠١) واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٨٨) بدون ذكر

الآية، وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

٢ - حسن : رواه أحمد (٢٠٠٤٩)، وابن ماجه (٤٢٨٧) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل الأول فضل يوم الجمعة :

أولاً : فضائل يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ  
الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » . ١ .

وفي رواية : « وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ » . ٢ .  
وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَا  
طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ خَيْرٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، هَذَا اللَّهُ لَهُ  
وَأَصَلَ النَّاسِ عَنْهُ ، فَالْتَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ ، هُوَ لَنَا ، وَلِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ ،  
وَلِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ ، إِنَّ فِيهِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ » . ٣ .

١ - مسلم ١٧ - (٨٥٤) ، وأحمد (٩٢٠٧) ، والنسائي (١٣٧٣) .

٢ - مسلم ١٨ - (٨٥٤) ، وأحمد (٩٤٠٩) ، والترمذي (٤٨٨) .

٣ - صحيح : رواه أحمد (١٠٧٢٣) ، وابن خزيمة (١٧٢٦) ، وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ ، وَلَا تَغْرُبُ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تَفْرَعُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا هَذَيْنِ الثَّقَلَيْنِ : الْجَنِّ ، وَالْإِنْسِ « ١ .

وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّ رَجُلًا ، مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَفْرَعُ وَنَهَا ، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ ، ب : [ المائدة : ٣ ] قَالَ عُمَرُ : « قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ « ٢ .

هداية الله تعالى لأمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِيَدِ أَنْ كُلِّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا ، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا ، هَذَا اللَّهُ لَهُ ، فَالْتَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ ، الْيَهُودُ عَدَا ، وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِ « ٣ .

وعن حُدَيْفَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ ،

١ - صحيح : رواه ابن حبان (٢٧٧٠) ، وابن خزيمة (١٧٢٧) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط .

٢ - البخاري (٤٥) ، ومسلم ٣ - (٣٠١٧) .

٣ - البخاري (٨٧٦) ، ومسلم ١٩ - (٨٥٥) وأحمد (٧٣٩٩) .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وَالسَّبْتِ، وَالْأَحَدِ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ  
الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ»  
وَفِي رِوَايَةٍ: وَاصِلِ الْمَقْضِيِّ بَيْنَهُمْ ١.

### ما جاء في أن يوم الجمعة عيد للمسلمين :

عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَرْهَرَ: أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ  
الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ  
النَّاسَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَاكُمْ  
عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا الْآخَرُ  
فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ مِنْ نُسُكِكُمْ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ  
بْنِ عَفَّانَ، فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا  
النَّاسُ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ  
مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ»، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ  
شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ  
النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ  
نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ». ٢

١ - مسلم ٢٢ - (٨٥٦)، والنسائي (١٣٦٨).

٢ - البخاري (٥٥٧٢)، ومسلم ٢٥ - (١٩٦٩)، ومالك في "الموطأ" (٤٩١)، وابن حبان (٣٦٠٠).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
الشاهد من الحديث : قول سيدنا أمير المؤمنين عثمان : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ  
هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ،... "الحديث

### من فضائله أن فيه ساعة إجابة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: « فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقُلُّهَا ١.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: « يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ سَاعَةً، لَا يُوْجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ شَيْئًا، إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ » ٢.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ، فَلَقَيْتُ كَعْبَ الْأَخْبَارِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ، وَحَدَّثْتُهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثْتُهُ أَنْ قُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أَهْبَطَ، وَفِيهِ تَيْبَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقًا مِنْ

١- البخاري (٩٣٥)، ومسلم ١٣ - (٨٥٢)، وأحمد (٧١٥١)، وابن ماجه (١١٣٧)، والنسائي (١٤٣٢)، وابن خزيمة (١٧٣٧)

٢- صحيح : رواه أبو داود (١٠٤٨) ، والنسائي (١٣٨٩)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٣٢).





فضل يوم الجمعة وصلاته وأداها

السَّاعَةِ، إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهَا سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي،  
يَسْأَلُ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً.، فَقُلْتُ:  
بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي  
مَعَ كَعْبٍ، وَمَا حَدَّثَنِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ  
سَنَةٍ يَوْمٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ،  
فَقَالَ: بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ صَدَقَ كَعْبٌ ١.  
وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا  
عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ:  
فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ»، فَقُلْتُ:  
صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ.  
قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةً صَلَاةً!، قَالَ: بَلَى، إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ  
جَلَسَ لَا يَجْبِسُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، فَهُوَ فِي صَلَاةٍ ٢.

١- صحيح : رواه أحمد في "المسند" (١٠٣٠٣) وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين،

وأبو داود (١٠٤٦)، والنسائي (١٤٣٠) والترمذي (٤٩١)، وابن حبان (٢٧٧٢) وصححه الألباني.

٢- رواه أبو داود (١٠٤٦)، والنسائي (١٤٣٠)، وابن ماجه (١١٣٩).



فضل يوم الجمعة وصلاته وأداها

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ  
نَاسًا مِنَ الصَّحَابَةِ اجْتَمَعُوا فَتَذَاكُرُوا سَاعَةَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ افْتَرَقُوا ، فَلَمْ يَخْتَلِفُوا  
أَنَّهَا آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ١.

وأما ما ورد في أنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة :

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ :  
أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ  
الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُنْقَضِيَ الصَّلَاةُ » ٢.

١- ذكره الحافظ بن حجر في "الفتح" (٤٢١/٢) وقال: بإسناد صحيح.

٢- ضعيف والحفوظ موقوف، أخرجه مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩) وقال الألباني في "ضعيف سنن أبي داود" (٢٣٦) ضعيف والحفوظ موقوف، وقال في "المشكاة" (١٣٥٨) وقد أعل بالوقف، وسائر الأحاديث في الباب تخالفه، وقد أشار إلى هذا الإمام أحمد بقوله: أكثر الأحاديث التي ترجى فيها إجابة الدعوة أنها بعد العصر وترجى بعد زوال الشمس، ذكره الترمذي (٣٦١/٢) ومن شاء التفصيل حول الحديث فليراجع "فتح الباري" (٣٥١/٢)

وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذا الحديث فقال: إنه أعل بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع: فإن مخزومة بن بكير لم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد بن خالد عن مخزومة نفسه، وكذا قال سعيد بن أبي مرزوم عن موسى بن سلمة عن مخزومة، وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحد من أهل المدينة يقول عن مخزومة: إنه قال في شيء من حديثه: "سمعت أبي". ولا يقال: مسلم يكتبني في العنينة بإمكان اللقاء مع المعاصرة، وهو كذلك هنا؛ لأننا نقول: وجود التصريح عن مخزومة بأنه لم يسمع من أبيه كافٍ في دعوى الانقطاع.

=



## فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جدّه، قال: سمعتُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: «فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، لَا يَسْأَلُ اللهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطِيَ سُؤْلَهُ» قِيلَ: أَيُّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: «حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى الْإِنْصِرَافِ مِنْهَا» ١

## ما جاء في أن الشاهد يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: {وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ} [البروج: ٣] ، قَالَ:  
" الشَّاهِدُ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالْمَوْعُودُ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ٢

أما الاضطراب: فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحمد ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بكير المدني، وهم عدد وهو واحد، وأيضا فلو كان عند أبي بردة مرفوعا لم يفت فيه برأيه، بخلاف المرفوع؛ ولهذا حزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب. ا. هـ. "فتح" (٢/٤٢١) نقلاً من "مسند عبد بن حميد" (٢٤١/١) تحقيق فضيلة الشيخ مصطفى العدوي.

- ١- ضعيف : رواه الترمذي(٤٩٠)، وابن ماجه(١١٣٨)، وقال الألباني: ضعيف جدا ، وأقول : - لا يفوتنا بإذن الله -تعالى - أن ننبه على الاهتمام بأمر دعاء الخطيب على المنبر وتأمين الحضور على ذلك سراً ، وإن ضعف العلماء لهذا الحديث ، من حيث تحرى الإخلاص والدعاء بالمأثور من القرآن والسنة ، والاهتمام بالدعاء بما يوافق حاجة الأمة في مشارق الأرض ومغاربها ، من النصر على الأعداء ، ونجاة المستضعفين من المسلمين والمؤمنين من كيد أعداء الدين ، وإلى غير ذلك من الملمات ، وذلك لأنه يوافق ساعة إجابة بين الأذان والإقامة ، ومن حال المصلين لاجتماعهم على ذكر الله وتأمينهم على دعاء الخطيب . وبالله التوفيق
- ٢- صحيح موقوف: رواه أحمد(٧٩٧٣) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

استحباب كثرة الصلاة والسلام فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم :

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ نُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلَاتِنَا وَقَدْ أَرَمْتَ ؟ - يَعْنِي وَقَدْ بَلَيْتَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ » . ١ .

وعن الحسن ، قال : قال رسول الله : « أَكْثَرُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهَا تُعْرَضُ عَلَيَّ » . ٢ .

ويقول ابن القيم : استحباب كثرة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي ليلته، لقوله صلى الله عليه وسلم : « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ » .

يقول الإمام ابن القيم: ورَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْأَنْامِ ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ ، فَلِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَزِيَّةٌ لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ مَعَ حِكْمَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ نَالْتَهُ أُمَّتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِنَّمَا نَالْتَهُ عَلَى يَدِهِ ،

١ - صحيح : رواه أحمد (١٦١٦٢) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح ، وأبو داود (١٥٣١، ١٠٤٧٠)، وابن ماجة (١٠٨٥)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن خزيمة (١٧٣٣) وقال الأعظمي: إسناده صحيح ، وابن حبان (٩١٠) وصححه الألباني .

٢ - صحيح : " فضل الصلاة على النبي " (٢٩، ٢٨) وصححه الألباني .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
فَجَمَعَ اللَّهُ لِأُمَّتِهِ بِهِ بَيْنَ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَعْظَمَ كَرَامَةَ تَحْضُلِ لَهُمْ، فَإِنَّمَا  
تَحْضُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ فِيهِ بَعْثَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقُصُورِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، وَهُوَ يَوْمٌ  
الْمَزِيدُ لَهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَهُوَ يَوْمٌ عِيدٍ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَوْمٌ فِيهِ يُسْعَفُهُمْ  
اللَّهُ تَعَالَى بِطَلَبَاتِهِمْ وَحَوَائِجِهِمْ، وَلَا يُرَدُّ سَائِلُهُمْ، وَهَذَا كُلُّهُ إِنَّمَا عَرَفُوهُ وَحَصَلَ  
لَهُمْ بِسَبَبِهِ وَعَلَى يَدِهِ، فَمِنْ شُكْرِهِ وَحَمْدِهِ وَأَدَاءِ الْقَلِيلِ مِنْ حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُكْتَرِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلَيْلَتِهِ ١.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى  
الله عليه وسلم -: " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنْ  
النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ " ٢.

وفي رواية : " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، أَضَاءَ لَهُ مِنْ النُّورِ فِيمَا  
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ " ٣ .

١ " زاد المعاد " للإمام ابن القيم(١٥١/١) ط. مكتبة فياض - مصر.

٢ - رواه الحاكم (٣٣٩٢) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادٌ وَمَنْ يَجْرَاهُ "، وعلق عليه الذهبي: نعيم ذو مناكير،  
والبيهقي في " الصغرى " (٦٠٦)، و" الكبرى "

(٥٧٩٢)، و" معرفة السنن والأثار " (٦٦٨٦)، و" المشكاة " (٢١٧٥)، وانظر " صحیح الجامع " (٦٤٧٠)، و" صحیح  
التَّزْغِيْبِ وَالتَّزْهِيْبِ " (٧٣٦)، و" الإرواء " (٦٢٦).

٣ - رواه الدارمي في " سننه " (٣٤٠٧) وقال حسين سليم أسد الداراني: إسناده صحيح إلى أبي سعيد، وهو موقوف  
عليه، والبيهقي في " الشعب " (٢٧٧٧، ٢٢٢٠) وانظر " صحیح الجامع " (٦٤٧١)، و" صحیح التَّزْغِيْبِ  
وَالتَّزْهِيْبِ " (٧٣٦).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وسئل فضيلة الشيخ عبد الله السعد - حفظه الله - في " ملتقى أهل الحديث " عن هذا الحديث : ما صحة لفظة "يوم الجمعة" في حديث قراءة سورة الكهف؟ فقال: جاء حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه -في استحباب قراءة سورة الكهف.

وحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- وقع فيه اختلاف في أمرين:  
١- في رفعه ووقفه، والراجح هو الوقف، لكن مثل هذا ما يقال بالرأي فيكون له حكم الرفع.

٢- أنه وقع اختلاف ما بين هشيم وما بين سفيان الثوري وشعبة، ففي رواية هشيم عن حصين ، بل هو أبوهاشم الرماني تقييد قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة هذا في رواية هشيم عن حصين، وأما رواية شعبة والثوري: فلم يقيدا قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة وإنما: من قرأ سورة الكهف أضاء له نور ما بين الجمعتين، أو كما جاء في الحديث بدون أن يقيد ذلك بيوم الجمعة، ورواية شعبة والثوري أرجح والله أعلم. وذلك لأنهما من كبار الحفاظ، ولا اجتماعهما على هذه اللفظة مع أن هشيم من أثبت الناس في حصين هشيم بن بشير، لا شك أنه حافظ ومن كبار الحفاظ وأثبت الناس في حصين بن عبدالرحمن السلمي، ولكن اجتماع شعبة والثوري مع جلالة قدرهما ومكانتهما في العلم والحفظ والإتقان: فروايتهم أرجح.

لكن لو أن الإنسان قرأ سورة الكهف يوم الجمعة يكون عمل بكلا الروايتين برواية هشيم ورواية شعبة والثوري لأنه إن كانت رواية شعبة والثوري هي



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
الأرجح فيكون أيضًا عمل باللفظ الذي رواه شعبة والثوري لأن رواية شعبة  
والثوري كما تقدم بدون أن يقيد هذا بيوم. فمن قرأ سورة الكهف ينطبق  
عليه الفضل الذي جاء في الحديث.  
وإن كانت رواية هشيم هي الراجحة يكون أيضًا قد عمل برواية هشيم فقرأها  
في يوم الجمعة. انتهى كلام الشيخ حفظه الله.  
قلت: وفي رواية عبد الرزاق عن الثوري: "ومن قرأ خاتمة سورة الكهف  
أضاء نوره من حيث قرأها ما بينه وبين مكة" جاء تقييد آخر وهو قراءة  
خاتمتها. والله أعلم. ١.

### ما جاء في قراءة صلاة الفجر من يوم الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي  
الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ  
الدَّهْرِ». ٢.

وعن ابن عباس، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ،  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ: الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ، وَأَنَّ

١ - " أرشيف ملتقى أهل الحديث ""المكتبة الشاملة" (٢٩٩/٣٧) برقم (٩١٧٢)

٢ - البخاري (٨٩١)، ومسلم ٦٥ - (٨٨٠)، وأحمد (٩٥٦١)، والنسائي (٩٥٥)، وابن ماجه (٨٢٣).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ،  
وَالْمُنَافِقِينَ " ١.

ويقول الإمام ابن القيم في " زاد المعاد ": وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَقُولُ: إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي فَجْرِ الْجُمُعَةِ؛ لِأَنَّهُمَا تَضَمَّنَتَا مَا كَانَ وَيَكُونُ فِي يَوْمِهَا، فَإِنَّهُمَا اشْتَمَلَتَا عَلَى خَلْقِ آدَمَ، وَعَلَى ذِكْرِ الْمَعَادِ وَحَشْرِ الْعِبَادِ، وَذَلِكَ يَكُونُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَكَانَ فِي قِرَاءَتِهِمَا فِي هَذَا الْيَوْمِ تَذَكِيرٌ لِلْأُمَّةِ بِمَا كَانَ فِيهِ وَيَكُونُ، وَالسَّجْدَةُ جَاءَتْ تَبَعًا لَيْسَتْ مَقْصُودَةً حَتَّى يَقْصِدَ الْمُصَلِّي قِرَاءَتَهَا حَيْثُ اتَّفَقَتْ. فَهَذِهِ خَاصَّةٌ مِنْ خَوَاصِّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. ٢

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ ، صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ " ٣.

ما جاء في استحباب الصدقة يوم الجمعة والأمر بها :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَيْبَةٍ بَدَّةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

١ - مسلم ٦٤ - (٨٧٩)، وأحمد (١٩٩٣)، وأبو داود (١٠٧٥، ١٠٧٤) والنسائي (١٤٢١).

٢ - " زاد المعاد " للإمام ابن القيم (١/٣٦٤)

٣ - رواه البيهقي في " الشعب " (٢٧٨٣)، وانظر " صحیح الجامع " (١١١٩)، و" الصحيحة " (١٥٦٦) للألباني.





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

"أَصَلَّيْتُ؟" ، قَالَ: لَا، قَالَ: "صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ"، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "جَاءَ هَذَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةٍ بَدَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَمَرْتُ لَهُ مِنْهَا بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ الْآنَ فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْقَى أَحَدَهُمَا"، فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ: "خُذْ ثَوْبَكَ". ١. وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: "مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خُطْبَةً إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثَلَّةِ" ٢. وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "خَمْسٌ مِنْ عَمَلِهِنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَصَامَ يَوْمًا، وَرَاحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً" ٣.

١- حسن : رواه أحمد(١١١٩٧) ، وأبو داود (١٦٧٥) ، والترمذي (٥١١) ، والنسائي (١٤٠٨) ، وابن خزيمة (١٧٩٩) ، وابن حبان (٢٥٠٥) .

٢- رواه أحمد (١٩٨٥٨) ، والدارمي (١٦٩٧) ، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٤٣) ، والطيالسي (٨٧٥) ، والطحاوي (٢٤٧٤) ، وحسنه الألباني في الإرواء تحت حديث (٢٢٣٠) ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح .  
٣- رواه ابن حبان في "صحيحه" (٢٧٧١) ، وأبو يعلى في "مسنده" (١٠٤٤) وقال حكم حسين سليم أسد : رجاله ثقات، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٣٢٥٢) ، و"الصحيحه" (١٠٢٣) ، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوى.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى  
الله عليه وسلم -: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، إِلَّا  
وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ " ١.

**أن أهل الجنة يأتون سوقها يوم الجمعة ليزدادوا حسناً وجمالاً :**  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ  
لَسُوقًا، يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ،  
فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ اِزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا،  
فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ،  
وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا " ٢.

مما جاء معنا من فضل يوم الجمعة من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم يتبين لنا  
أنها كالتالي :

- ١- خير يوم طلعت عليه الشمس .
- ٢- فيه خلق آدم عليه السلام .
- ٣- فيه أدخل آدم الجنة وفيه أُخرج منها وفيه تيب عليه.

١- رواه أحمد (٦٥٨٢، ٦٦٤٦، ٧٠٥٠) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، والترمذي (١٠٧٤)، وانظر

"صحيح الترمذي والتزييب" (٣٥٦٢)، و"المشكاة" (١٣٦٧)، و"أحكام الجنائز (ص: ٣٥)

٢- مسلم ١٣ - (٢٨٣٣)، وأحمد (١٤٠٣٥)، وابن حبان (٧٤٢٥).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

- ٤- فيه تقوم الساعة .
- ٥- هداية الله للنبي صلى الله عليه وسلم ولأُمَّته له .
- ٦- أفضل يوم طلعت عليه الشمس .
- ٧- فيه أنزل على رسوله وهو واقف بعرفة قوله تعالى : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}.
- ٨- يوم الجمعة يوم عيد للمسلمين .
- ٩- فيه ساعة إجابة يستجيب الله تعالى لمن دعاه موافقًا إياها .
- ١٠- وفيه المخلوقات جميعًا مسخية من حين تصبح تغرب الشمس إشفاقًا منه إلا الجن والإنس .
- ١١- وهو الشاهد.
- ١٢- وفيه استحباب كثرة الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وعرضها عليه .
- ١٣- وفيه استحباب قراءة سورة الكهف .
- ١٤- وفيه استحباب قراءة سورة السجدة والإنسان من فجر يومها.
- ١٥- وفيه استحباب الصدقة والأمر بها .
- ١٦- وفضله بأن أهل الجنة يأتون سوقها يوم الجمعة ليزدادوا حسنًا وجمالًا .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

ثانياً : النهي عن تخصيص الجمعة بصيام يومه ولا قيام ليله :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ" ١.

ولفظه عند أحمد: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفرد يوم الجمعة بصوم".

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ» ٢.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ ، قَالَ: «نَعَمْ»، زَادَ عَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ، يَعْنِي: أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمٍ ٣.

وَعَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أُمِّيس؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي عَدَا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأُفْطِرِي» ٤.

١- مسلم ١٤٨ - (١١٤٤)، وأحمد (٩١٢٧)، وابن خزيمة (١١٧٦)، وابن حبان (٣٦١٣).

٢- البخاري (١٩٨٥)، ومسلم ١٤٧ - (١١٤٤)، وأحمد (١٠٤٢٤)، وأبو داود (٢٤٢٠)، والترمذي (٧٤٣)، وابن ماجه (١٧٢٣).

٣- البخاري (١٩٨٤)، ومسلم ١٤٦ - (١١٤٣)، وأحمد (١٤٣٥٣)، وابن ماجه (١٤٣٥٣).

٤- البخاري (١٩٨٦)، وأحمد (٢٦٧٥٥)، وأبو داود (٢٤٢٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل الثاني

فضل صلاة الجمعة لمن التزم بأوامرها ومستحباتها وآدابها :

فضل التذكير لصلاة الجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَانَتْما قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَانَتْما قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَانَتْما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَتْما قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَانَتْما قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتْ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» ١

وفي رواية : "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى،... "٢.

وفي رواية : «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَمِثْلُ الْمُهْجِرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَهُ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» ٣.

١- البخاري (٨٨١)، ومسلم ١٠ - (٨٥٠)، وأحمد (٩٩٢٦)، وأبو داود (٣٥١)

، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي (١٣٨٨)، وابن حبان (٢٧٧٥).

٢ - رواه مالك في "الموطأ" (٢٦٦).

٣- البخاري (٩٢٩)، ومسلم ٢٤ - (٨٥٠)، وأحمد (١٠٥٦٨) والنسائي (١٣٨٦)، وابن ماجه (١٠٩٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

حرمه الله على النار :

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ، قَالَ: أَدْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ

اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» ١.

وفي رواية النسائي: "مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ حَرَامٌ عَلَى النَّارِ"

وفي رواية : «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى

النَّارِ» ٢.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه

قال: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طَيْبٍ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا، وَلَبَسَ

مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ، كَانَتْ كَفَّارَةً

لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا" ٣.

١- البخاري(٩٠٧)واللفظ له، والنسائي(٣١١٦).

٢ - صحيح : روه أحمد(١٥٩٣٥)، والترمذي(١٦٣٢)، وابن حبان(٤٦٠٥).

٣ - حسن : رواه أبو داود(٣٤٧)، وابن خزيمة(١٨١٠)وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## المغفرة للجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَنْ اغْتَسَلَ؟ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ". ١.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَاكَ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا» قَالَ: وَكَانَ أَبُو

هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «وِثْلَاثَةَ أَيَّامٍ زِيَادَةً، إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَسَنَةَ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا» ٢  
وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمْسُ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» ٣.

١- مسلم ٢٦ - (٨٥٧).

٢- حسن : رواه أحمد في "المسند" (١١٧٦٨)، وأبو داود (٣٤٣) وابن حبان (٢٧٧٨) وحسنه الألباني وشعيب الأنطوط.

٣- البخاري (٨٨٣، ٩١٠)، وأحمد (٢٣٧١٠)، والدارمي (١٥٨٢)، وابن حبان (٢٧٧٦).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَمَا أَمَرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ وَيُثِصْتُ حَتَّى يَفْضِيَ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَقَارَةٍ لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ» ١.

وفي رواية: "كَقَارَةٍ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُثْبَلَةِ مَا اجْتَنِبْتَ الْمُقْتَلَةَ" ٢.  
وفي رواية: "لَا كَانَ كَقَارَةٍ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي بَعْدَهَا مَا اجْتَنِبْتَ الْمُقْتَلَةَ" ٣.

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةٌ: فَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْعُو، فَذَاكَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِدَعَاءٍ، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةً مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، فَهِيَ كَقَارَتِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا} [الأنعام: ١٦٠] ٤."

١ - صحيح: رواه النسائي (١٤٠٣) وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٧١٠، ١٨٤٨).

٢ - صحيح: رواه أحمد (٢٣٧١٨) وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح،

٣ - صحيح رواه أحمد (٢٣٧٢٩)، والحاكم في "المستدرک" (١٠٢٨) وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الذهبي:

صحيح، وابن خزيمة (١٧٣٢)، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب" (٦٨٩) عن رواية الإمام أحمد وابن خزيمة

، وصححه شعيب الأرنؤوط.

٤ - حسن: رواه أحمد في "المسند" (٧٠٠٢)، وأبو داود (١١١٣) وابن خزيمة (١٨١٣) وحسنه الألباني وشعيب

الأرنؤوط.





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَيَرْكَعُ إِنْ بَدَأَ لَهُ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَقَارَةٍ لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى» ١

وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَّرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا" ٢.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: "الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ" ٣.

١ - حسن : رواه أحمد في "المسند" (٢٣٥٧١)، وابن خزيمة (١٧٧٥).

٢ - صحيح : رواه أحمد (١٦١٧٣، ١٦١٦١)، وأبو داود (٣٤٥، ٣٤٦)، والترمذي (٥٠٢)، وابن ماجه (١٠٨٧)، والنسائي (١٣٨١)، وابن حبان (٢٧٨١).

٣ - مسلم ١٦ - (٢٣٣)، وأحمد (٩١٩٧) واللفظ لهما، والترمذي (٢١٤)، ومقتصرًا على الصلوات الخمس والجمعة، وابن ماجه (١٠٨٦) مقتصرًا على الجمعة، وبلفظهما: مَا لَمْ تُعْشِ الْكَبَائِرُ، وابن حبان (١٧٣٣).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل الثالث

بيان وجوب صلاة الجمعة والتحذير من التهاون بها أو التأخر عنها :

قال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٩) } (الجمعة: ٩)  
وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: "لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ يُبُوتَهُمْ" ١.

وعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّاسُ يَتَأْتُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَمِنْ الْعَوَالِي» ٢.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وُلَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: "هَلْ تَسْمَعُ التِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟" قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَأَجِبْ" ٣.

١- مسلم ٢٥٤ - (٦٥٢)، وأحمد في "المسند" (٣٨١٦)، وابن خزيمة (١٨٥٣).

٢- البخاري (٩٠٢)، ومسلم ٦ - (٨٤٧)، وأبو داود (١٠٥٥)، وابن حبان (١٢٣٧).

٣- مسلم ٢٥٥ - (٦٥٣)، والنسائي (٨٥٠).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وَعَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "رَوْاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ" ١.  
وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ " ٢.

وَعَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مَنبَرِهِ لَيَتَّبِعِينَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ ٣.  
ولفظه عند ابن ماجه: " لَيَتَّبِعِينَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ ".  
وَعَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا مِنْ غَيْرِ عُدْرِ ،

١- رواه أبو داود(٣٤٢)وفيه ذكر الرواح والغسل، والنسائي(١٣٧١)، وابن حبان(١٢٢٠)، وابن

خزيمة(١٧٢١)وصححه الألباني في " صحيح الجامع"(٣٥٢١)و"صحيح أبي داود(٣٦٩)، وصححه شعيب الأرنؤوط.

٢- صحيح : رواه أبو داود(١٠٦٧)، والحاكم في " المستدرک"(١٠٦٢)وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في " صحيح الجامع"(٣١١١).

٣-مسلم ٤٠ - (٨٦٥)واللفظ له، والنسائي(١٣٧٠)، وابن حبان(٢٧٨٥)عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ ماجه(٧٩٤).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ " ١.

وعنه رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ

تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، فَهُوَ مُنَافِقٌ» ٢.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ

تَرَكَ الْجُمُعَةَ، ثَلَاثًا، مِنْ غَيْرِ ضُرُورَةٍ، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» ٣.

ويقول الإمام ابن القيم -رحمه الله- : صَلَاةُ الْجُمُعَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْدِ فُرُوضِ

الإِسْلَامِ وَمِنْ أَعْظَمِ مَجَامِعِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ مَجْمَعٍ يَجْتَمِعُونَ

فِيهِ وَأَفْرَضُهُ سِوَى مَجْمَعِ عَرَفَةَ، وَمَنْ تَرَكَهَا تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ،

وَقَرَّبَ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَبَقَهُمْ إِلَى الزِّيَارَةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ بِحَسَبِ قُرْبِهِمْ

مِنَ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَبْكَيرِهِمْ ٤.

١- حسن : رواه أحمد في "المسند" (١٥٤٩٨) واللفظ له ، وحسنه شعيب الأرنؤوط، وأبو داود (١٠٥٢) ، والترمذي

(٥٠٠)، والنسائي (١٣٦٩)، وابن ماجه (١١٢٥) ، وقال الألباني : حسن صحيح ، وابن خزيمة (١٨٥٧) ،

(١٨٥٨) والحاكم (١٠٣٤) ، والدارمي وابن حبان (٢٥٨، ٢٧٨٦) بلفظ " تَهَاوُنًا بِهَا " .

٢- حسن : رواه ابن حبان (٢٥٨) ، وابن خزيمة (١٨٥٧) .

٣- رواه أحمد في "المسند" (١٤٥٥٩) وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، وابن ماجه (١١٢٦) ، وابن خزيمة (١٨٥٦) ، وقال الألباني : حسن صحيح ، وقال الأعظمي: إسناده صحيح .

٤ - "زاد المعاد" للإمام ابن القيم (١/٣٦٤-٣٦٥) ط. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة السابعة والعشرون .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

عاقبة التأخر عن صلاة الجمعة وغيرها :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ  
تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ: "تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ  
يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ". ١

١- مسلم ١٣٠ - (٤٣٨)، وأحمد (١١١٤٢)، وأبو داود (٦٨٠)، وابن ماجه (٩٧٨)، والنسائي (٧٩٥)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل الرابع متعلقات بصلاة الجمعة :

### صلاة الجمعة ركعتان :

عَنْ عُمَرَ، قَالَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْأَصْحَى رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكَعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١.

### ما جاء في الجمعة في القرى وغيرها:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بُجَوَاتِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ» ٢. وفي رواية: "إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، لَجُمُعَةٍ جُمِعَتْ بِجَوَثَاءَ، قَرْيَةً مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ"، قَالَ عُثْمَانُ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى عَبْدِ الْقَيْسِ " ٣.

١- صحيح: رواه أحمد في "المسند" (٢٥٧)، والنسائي (١٤٤٠)، وابن ماجه (١٠٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢٥).

٢- البخاري (٨٩٢) "باب الجمعة في القرى"، وابن خزيمة (١٧٢٥).

٣- رواه أبو داود (١٠٦٨) "باب الجمعة في القرى"، والبيهقي في "الكبرى" (٥٦٠٣).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجُمُعَةَ تُقَامُ فِي الْقَرْيِ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ  
وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا تُقَامُ إِلَّا فِي الْأَمْصَارِ.

وروى بن أبي شَيْبَةَ فِي "مسنده" عَنْ عَلِيٍّ وَحَدِيثَهُ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ الْجُمُعَةَ لَا  
تُقَامُ إِلَّا فِي الْمُدُنِ دُونَ الْقَرْيِ وَاحْتَجُّوا بِمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعًا، قَالَ: «لَا  
تَشْرِيْقُ، وَلَا جُمُعَةٌ، إِلَّا فِي مِصْرٍ جَامِعٍ» ١.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: كَتَبْنَا إِلَى عُمَرَ - رضي الله عنه -

نَسَّأَلُهُ عَنِ الْجُمُعَةِ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا أَنْ جَمَعُوا حَيْثُ كُنْتُمْ. ٢

وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ «يَرَى أَهْلَ الْمِيَاهِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ يُجْمَعُونَ فَلَا  
يَعِيبُ عَلَيْهِمْ» ٣.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ قَائِدًا أَبِي حِينَ ذَهَبَ  
بَصْرَهُ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَعْفَرَ لِأبي أَمَامَةَ  
أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ، وَدَعَا لَهُ، فَمَكَثْتُ حِينًا أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْهُ، ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي:  
وَاللَّهِ إِنَّ ذَا لَعَجْزٍ، إِنِّي أَسْمَعُهُ كُلَّمَا سَمِعَ أَذَانَ الْجُمُعَةِ يَسْتَعْفِرُ لِأبي أَمَامَةَ

١ - ضعيف : رواه ابن أبي شَيْبَةَ فِي " مسنده " (٥٠٦٤)، والبيهقي فِي " الكبرى " (٥٦١٥)، والصنعاني فِي "

مصنفة " (٥١٧٥)، وضعفه الألباني

٢ - رواه ابن أبي شَيْبَةَ " (٥٠٦٨) باب " من كان يرى الجمعة فِي القرى وغيرها " وصححه الألباني فِي الإرواء تحت  
حديث (٥٩٩).

٣ - رواه عبد الرزاق فِي " مصنفة " (٥١٨٥).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَلَا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ لِمَ هُوَ؟ فَخَرَجْتُ بِهِ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ بِهِ إِلَى  
الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَغْفَرَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتَاهُ، أَرَأَيْتَكَ  
صَلَاتِكَ عَلَى أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ كَلَّمَا سَمِعْتَ الدِّعَاءَ بِالْجُمُعَةِ لِمَ هُوَ؟ قَالَ: "أَيُّ  
بُيٍّ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ، فِي تَقْيِيعِ الْخَصَمَاتِ، فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيضَةَ، قُلْتُ:  
كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ رَجُلًا". ١.

### وقت صلاة الجمعة :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ». ٢.  
وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ فِيهِ». ٣.  
وَفِي رِوَايَةٍ: "كُنَّا نُجْمِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا زَالَتْ  
الشَّمْسُ، ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَّبِعُ الْفَيْءَ". ٤.

١- حسن : رواه أبو داود (١٠٦٩)، وابن ماجه (١٠٨٢) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

٢- البخاري (٩٠٤)، وأحمد (١٢٢٩٩)، وأبو داود (١٠٨٤)، والترمذي (٥٠٣).

٣- البخاري (٤١٦٨)، ومسلم ٣٢ - (٨٦٠)، وأحمد (١٦٥٤٦)، وأبو داود (١٠٨٥)، والنسائي (١٣٩١)، وابن

ماجه (١١٠)، وابن حبان (١٥١١).

٤- مسلم ٣١ - (٨٦٠)، وابن خزيمة (١٨٣٩)، وابن حبان (١٥١٢).





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

ما جاء في جواز التبكير بالجمعة قبل الزوال :

- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا نُبَكِّرُ بِالْجُمُعَةِ وَتَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ» ١.  
وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كُنَّا تَقِيلُ وَنَتَعَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ» ٢.  
وفي رواية «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ» ٣.

وعَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: "كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ تَذَهَبُ إِلَى جَمَالِنَا فَنُرِيحُهَا". زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَعْنِي التَّوَاضِعَ. ٤.  
وقال الترمذي: «حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» وَهُوَ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ وَقْتَ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ كَوَفَتِ الطُّهْرَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ. وَرَأَى بَعْضُهُمْ: أَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ إِذَا صَلِّيَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ أَمَّا تَجُوزُ أَيْضًا.  
وقال أحمد: «وَمَنْ صَلَّى قَبْلَ الزَّوَالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَرَى عَلَيْهِ إِعَادَةً».

- ١ - رواه البخاري (٩٠٥)، وأحمد (١٣٤٨٩)، وابن ماجه (١١٠٢)، وابن خزيمة (١٨٤١)، وابن حبان (٢٨٠٩)  
٢ - البخاري (٦٢٧٩)، ومسلم ٣٠ - (٨٥٩)، وأحمد (٢٢٨٤٧)، وأبو داود (١٠٨٦)، والترمذي (٥٢٥)، وابن ماجه (١٠٩٩)، وابن خزيمة (١٨٧٦)  
٣ - البخاري (٩٤١)  
٤ - مسلم ٢٩ - (٨٥٨)، وأحمد (١٤٥٣٩)، والنسائي (١٣٩٠)، وابن حبان (١٥١٣).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

ما جاء في العدد الذي تتعقد به صلاة الجمعة وغيرها :

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الْأُقْقَالَ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ لَنَا: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَدِّدْنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، وَلْيُؤْمَمَكُمَا أَكْبَرُكُمْ». ١.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ". ٢.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الدِّبُّ الْقَاصِيَةَ»، قَالَ زَائِدَةٌ: قَالَ السَّائِبُ: يَعْنِي بِالْجَمَاعَةِ: الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ. ٣.

وَجُمْلَةٌ مَا لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ حَمْسَةٌ عَشَرَ قَوْلًا :

أحدها: تصح من الواحد نقله بن حزم.

الثاني: اثنان كالجماعة وهو قول التَّحِييِّ وَأَهْلِ الظَّاهِرِ وَالْحَسَنِ بْنِ حَيٍّ .

١- البخاري(٢٨٤٨)، ومسلم ٢٩٣ - (٦٧٤)، وأحمد(١٥٦٠١)، وأبو داود(٥٨٩)، والترمذي(٢٠٥)، وابن

ماجة(٩٧٩)، والنسائي(٦٣٤)، وابن حبان(٢١٣٠)

٢- رواه مسلم ٢٨٩ - (٦٧٢)، وأحمد(١١١٩٠)، والنسائي(٧٨٢،٨٤٠).

٣- حسن : رواه أحمد(٢١٧١٠)، وأبو داود(٥٤٧)، والنسائي(٨٤٧)، وابن حبان(٢١٠١) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.



فضل يوم الجمعة وصلاته وأداها

الثَّالِثُ: اثْنَانِ مَعَ الْإِمَامِ عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ .

الرَّابِعُ: ثَلَاثَةٌ مَعَهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ .

الخَامِسُ : سَبْعَةٌ عِنْدَ عِكْرَمَةَ .

السَّادِسُ : تِسْعَةٌ عِنْدَ رَبِيعَةَ .

السَّابِعُ : اثْنَا عَشَرَ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ .

الثَّامِنُ : مِثْلُهُ عِزُّ الْإِمَامِ عِنْدَ إِسْحَاقَ .

التَّاسِعُ : عِشْرُونَ فِي رِوَايَةِ بِنِ حَبِيبٍ عَنْ مَالِكٍ .

العَاشِرُ : ثَلَاثُونَ . كَذَلِكَ عَنْهُ .

الحَادِي عَشَرَ : أَرْبَعُونَ بِالْإِمَامِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ .

الثَّانِي عَشَرَ : عِزُّ الْإِمَامِ عَنْهُ وَبِهِ . قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَائِفَةٌ .

الثَّلَاثَ عَشَرَ : خَمْسُونَ عَنْ أَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ وَحُكِي عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

الرَّابِعَ عَشَرَ : ثَمَانُونَ حَكَاهُ الْمَازِرِيُّ .

الخَامِسَ عَشَرَ : جَمْعٌ كَثِيرٌ بَغَيْرِ قَيْدٍ .

وقال الحافظ : وَلَعَلَّ هَذَا الْأَخِيرَ أَرْجَحُهَا مِنْ حَيْثُ الدَّلِيلُ .

قال صديق حسن خان : صلاة الجماعة قد صحت بواحد مع الإمام ، وصلاة

الجمعة هي صلاة من الصلوات ، فمن اشترط فيها زيادة على ما تنعقد به

الجماعة فعليه الدليل ، ولا دليل ، والعجب من كثرة الأقوال في تقدير العدد

حتى بلغت إلى خمسة عشر قولاً ، ليس على شيء منها دليل يستدل به

قط ، إلا قول من قال : إنها تنعقد جماعة الجمعة بما تنعقد به سائر الجماعة



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

كيف؟ والشروط إنما تثبت بأدلة خاصة ، تدل على انعدام المشروط عند انعدام شرطه ، فإثبات مثل هذه الشروط بما ليس بدليل أصلاً ، فضلاً عن أن يكون دليلاً على الشرطية ، مجازفة بالغة ، وجرأة على التقول على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعلى شريعته .

لا أزال أكثر التعجب من وقوع مثل هذا للمصنفين ، وتصديره في كتب الهداية ، وأمر العوام والمقصرين باعتقاده ، والعمل به ، وهو على شفا جرف هاو ، ولم يختص هذا بمذهب من المذاهب ، ولا بقطر من الأقطار ، ولا بعصر من العصور ، بل تبع فيه الآخر الأول ، كأنه أخذه عن أم الكتاب ، وهو حديث خرافة .

فيا ليت شعري ، ما بال هذه العبادة من بين العبادات تثبت لها شروط وفروض وأركان بأمور ، لا يستحل العالم المحقق بكيفية الاستدلال أن يجعل أكثرها سنناً ومندوبات ، فضلاً عن فرائض وواجبات ، فضلاً عن شرائط؟

والحق أن هذه الجمعة فريضة من فرائض الله سبحانه ، وشعار من شعائر الإسلام وصلاته من الصلوات ، فمن زعم أنه يعتبر فيها ما لا يعتبر في غيرها من الصلوات ، لم يسمع منه ذلك إلا بدليل .

فإذا لم يكن في المكان إلا رجلان ، قام أحدهما يخطب ، واستمع له الآخر ، ثم قاما فصلياً فقد صلوا صلاة الجمعة .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
والحاصل أن جميع الأمكنة صالحة لتأدية هذه الفريضة، إذا سكن فيها رجلان  
مسلمان، كسائر الجماعات ١.

### تعدد الجمعة في البلد الواحد:

قال العلامة صديق حسن خان (٢): صلاة الجمعة صلاة من الصلوات،  
يجوز أن تقام في وقت واحد جمع متعددة في مصر واحد، كما تقام جماعات  
سائر الصلوات في المصر الواحد، ومن زعم خلاف هذا كان مستند زعمه  
مجرد الرأي، وليس ذلك بحجة على أحد، وإن كان مستند زعمه الرواية فلا  
رواية.

والحاصل أن المنع من جمعيتين في مصر واحد إن كان لكون من شرط صلاة  
الجمعة أن لا يقع مثلها في موضع واحد أو أكثر فمن أين هذا؟، وما الذي دل  
عليه؟، فإن مجرد أنه صلى الله عليه وسلم لم يأذن بإقامة جمعة غير جمعته في  
المدينة وما كان يتصل بها من القرى فهذا مع كونه لا يصح الاستدلال على  
الشرطية المقتضية للبطلان بل ولا على الوجوب الذي هو دونها يستلزم أني

١- "الأجوبة النافعة" (ص: ٤٤-٤٥)، و"الروضة" (١-١٩٢-١٩٣).

٢- "الأجوبة النافعة" (ص: ٤٦-٤٨)،.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

كون الحكم هكذا في سائر الصلوات الخمس (١) فلا تصح الصلاة جماعة في موضع لم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم بإقامة الجماعة في هو هذا من أبطل الباطلات.

وإن كان الحكم ببطلان المتأخرة من الجمعيتين (٢) إن علمت - وكلتيهما معًا للبس - لأجل حدوث مانع فما هو؟، فإن الأصل صحة الأحكام التعبديّة في كل مكان وزمان، إلا أن يدلّ الدليل على المنع وليس ههنا من ذلك شيء البتة. (٣)

١- قال الشيخ الألباني : وكذا صلاة العيدين بل الإلزام فيها أقوى لما هو معلوم من أنه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العيد في المدينة إلا في مكان واحد وهو المصلى ومع هذا لم يقولوا بمنع التعدد فيها!.

٢- قال الشيخ الألباني : وأما ما اشتهر على الألسنة في هذه الأزمنة وهو قولهم: "الجمعة لمن سبق" فلا أصل له في السنة وليس بمحدث وإنما هو رأي لبعض الشافعية ظنّه من لا علم عنده حديثًا نبويًا وإذا عرفت مستند القائلين بعدم جواز تعدد الجمعة في البلد الواحد تعرف حينئذ حكم صلاة الظهر بعد الجمعة التي يفعلها بعض الناس في بعض المساجد.

٣- - قلت: أي الشيخ الألباني : هذا صحيح ، ولكن من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق عمليًا بين صلاة الجمعة والصلوات الخمس فإنه ثبت أنه كان في المدينة عدة مساجد تقام فيها صلاة الجماعة ومن الأدلة على ذلك أن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي صلاة العشاء وراء النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذهب إلى قومه فيصلي بهم إمامًا صلاة العشاء هي له تطوع ولهم فريضة وأما الجمعة فلم تكن لتعدد بل كان أهل المساجد الأخرى كلهم يأتون إلى مسجده صلى الله عليه وسلم فيجمعون فيه فهذا التفريق العملي منه صلى الله عليه وسلم بين الجماعة والجمعة لم يكن عبثًا فلا بد إذن من النظر إليه بعين الاعتبار وهو وإن كان لا يقتضي الحكم بالشرطية التي صب المؤلف كلامه كله في نفيها فإنه على الأقل يدل على أن تعدد الجمعة بدون ضرورة خلاف السنة وإذا كان الأمر كذلك فينبغي الحيلولة دون تكثير الجمع والحرص على توحيدها ما أمكن اتباعًا للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده وبذلك تتحقق الحكمة من مشروعية صلاة الجمعة وفوائدها أتم تحققًا ويقتضي على التفرق

=



## فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها فيما يتعلق بالأذان لصلاة الجمعة :

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّبِيُّ النَّبِيَّ عَلَيَّ

الرَّوْرَاءِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الرَّوْرَاءُ: مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ . ١  
وفي رواية : "مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ، إِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ"، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ، زَادَ النَّبِيُّ النَّبِيَّ عَلَيَّ دَارٍ فِي السُّوقِ، يُقَالُ لَهَا: الرَّوْرَاءُ، فَإِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ " ٢

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَطَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِي رَدَغَ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْ: «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَكَانَتْهُمْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا، «إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي»، - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنَّهَا عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ " ٣.

الحاصل بسبب إقامتها في كل المساجد كبيرها وصغيرها وحتى إن بعضها ليكاد أن يكون متلاصقا في بعض البلاد الأمر الذي لا يمكن ان يقول مجوازه من شم رائحة الفقه الصحيح.

١ - البخاري(٩١٢)، وأحمد(١٥٧٢٨)، والترمذي(٥١٦)، وأبو داود(١٠٨٧)، والنسائي(١٣٩٢).

٢ - رواه أحمد في " المسند" (١٥٧٢٣)، وابن ماجه(١١٣٥)، والنسائي(١٣٩٣)

٣ - البخاري(٦٦٨) واللفظ له ،ومسلم ٢٦ - (٦٩٩)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وعند مسلم بلفظ: أَنَّهُ قَالَ لِمَوَدِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: " إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ "، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: "أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا، قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزَمْتُ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرَجَكُمْ فَتَمَشُّوا فِي الطَّيْنِ وَالِدَّحْضِ".

### تحريم البيع والشراء :

روى البخاري معلقاً في " كتاب الجمعة " باب : " بَابُ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ " فقال: وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: { فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ } [ الجمعة: ٩ ] وَمَنْ قَالَ: السَّعْيُ الْعَمَلُ وَالذَّهَابُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا } [الإسراء: ١٩] وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَحْرُمُ الْبَيْعُ حِينَئِذٍ». وَقَالَ عَطَاءٌ: «تَحْرُمُ الصِّنَاعَاتُ كُلُّهَا».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ».

### بداية اتخاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم للمنبر :

عن أَبُو حَازِمٍ بِنِ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَقَدْ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «مُرِّي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْعَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضَعْتُهَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي». ١. وفي رواية أحمد: " فَأَمَرْتُهُ فَذَهَبَ إِلَى الْعَابَةِ فَقَطَعَ طَرْفَاءً، فَعَمِلَ الْمِنْبَرَ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ "

اختلف الفقهاء في حكم الخطبة لصلاة الجمعة، هل هي شرط لها فلا تصح بدونها، أو سنة فتصح الصلاة بدون خطبة؟ وذلك على قولين:  
القول الأول: أن الخطبة شرط للجمعة :  
وبهذا قال الحنفية (١). 2.

١- البخاري (٩١٧)، ومسلم ٤٤ - (٥٤٤)، وأحمد (٢٢٨٧١) وفيه ذكر المنبر ثلاث درجات، وأبو داود (١٠٨٠) والنسائي (٧٣٩)، وابن حبان (٢١٤٢).

٢- ينظر: "المبسوط" (٢/٢٣ - ٢٤)، و"الهداية" (للمرغيناني ١/٨٣)، و"بدائع الصنائع" ١/٢٦٢، و"تبيين الحقائق" (١/٢١٩)، و"الفتاوى الهندية" (١/١٤٦).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وجمهور المالكية وهو الصحيح عندهم (٢) 1  
والشافعية (٢) والحنابلة (٣) .

قال في " الحاوي " : فهو مذهب الفقهاء كافة، إلا الحسن البصري؛ فإنه شذ  
عن الإجماع وقال: إنها ليست واجبة. 4

وقال في: " المغني " : وجملة ذلك أن الخطبة شرط في الجمعة لا تصح  
بدونها... ولا نعلم فيه مخالفاً إلا الحسن. 5  
القول الثاني : أن الخطبة سنة للجمعة.

وبه قال الحسن البصري ، وهو مروى عن الإمام مالك، وبه قال بعض  
أصحابه 6.

١- ينظر: "الإشراف" (١ / ١٣١)، و"التفريع" (١ / ٢٣١)، و"بداية المجتهد" (١ / ١٦٠)، و"القوانين الفقهية" (ص: ٨٦)، و"الفواكه الدواني" (١ / ٣٠٦).

٢- ينظر "حلية العلماء" (٢ / ٢٧٦)، و"الوجيز" (١ / ٦٣)، و"المجموع" (٤ / ٥١٤، ٥١٣)، و"روضة الطالبين" (٢ / ٢٤)، و"مغني المحتاج" (١ / ٢٨٥).

٣- ينظر "الهداية" لأبي الخطاب (١ / ٥٢)، و"شرح الزركشي" (٢ / ١٧٣)، و"المغني" (٣ / ١٧٠ - ١٧١)، و"الفروع" (٢ / ١٠٩)، و"المحرر" (١ / ١٠٩)، و"الإنصاف" (٢ / ٣٨٦).

٤- "الحاوي" (٣ / ٤٤).

٥- "المغني" (٣ / ١٧٠ - ١٧١).

٦- ينظر: الإشراف / ١ / ١٣١، وأحكام القرآن لابن العربي ٤ / ١٨٠٥، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٨ / ١١٤.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وبه قال ابن حزم. 1.

## إدراك الجمعة بإدراك ركعة مع الإمام :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: " مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ " ٢ .  
وَعَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ» ٣ .

١-المحلى ٥ / ٥٧. نقلا عن " خطبة الجمعة وأحكامه الفقهية" المؤلف: عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان  
الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - مركز البحوث والدراسات الإسلامية.

٢- البخاري(٥٨٠) ، ومسلم ١٦١ - (٦٠٧)، وأحمد(٧٢٨٤)، والترمذي(٥٢٤)، والنسائي(٥٥٣)، وابن  
ماجة(١١٢٢).

وَقَالَ الإمام البغوي -رحمه الله- في " شرح السنة " (٢٧٣/٤): مَنْ أَدْرَكَ الإِمَامَ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ أَدْرَكَ مَعَهُ رَكْعَةً كَامِلَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ الْجُمُعَةَ، فَإِذَا سَلَّمَ الإِمَامُ أَضَافَ إِلَيْهَا رَكْعَةً أُخْرَى، وَتَمَّتْ جُمُعَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَهُ رَكْعَةً كَامِلَةً، بِأَنْ أَدْرَكَهُ بَعْدَ مَا اِرْتَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، فَقَدْ فَاتَتْهُ الْجُمُعَةُ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَهَا أَرْبَعًا، لِمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ». وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

يُرْوَى ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَمَرَ، وَأَنْسِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، وَعُرْوَةَ، وَالْحَسَنِ. وَبِهِ قَالَ الثُّرَيْمِيُّ، وَالثَّوْرِيُّ، وَمَالِكٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. وَكَذَهَبَ الْحَكَمُ، وَحَمَّادٌ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ إِلَى أَنَّهُ إِذَا أَدْرَكَ الإِمَامُ فِي التَّشَهُدِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ .  
٣- رواه النسائي(٥٥٧)، وابن ماجة(١١٢٣) وصححه الألباني وضعفه شعيب الأرنؤوط.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

### الرخصة بالجمعة في الرحال لمن صلى العيد :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعِيدَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: إِنَّا نَخُطِبُ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ " ١  
وعن أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ .

٢

### ما جاء في الخطبة على المنبر جالساً في غير صلاة الجمعة :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسَهُ ، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَّ عَلَيَّ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ حَلِيلًا ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ حُلَّةُ الْإِسْلَامِ ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ» ٣ .

١ - صحيح : رواه أبو داود(١١٥٥) ، وابن ماجه (١٢٩٠) ، والنسائي(١٥٧١) ، وابن خزيمة(١٤٦٢) و صححه الألباني و شعيب الأرنؤوط .

٢ - البخاري(٥٥٧٢) ، ومالك في " الموطأ " (٤٩١) وابن حبان(٣٦٠٠)

٣ - البخاري(٤٦٧) ، وأحمد(٢٤٣٢) ، وابن حبان(٦٨٦٠) .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
 وفي رواية: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا فِي  
 النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا يَصُرُّ فِيهِ قَوْمًا وَيَنْفَعُ فِيهِ  
 آخَرِينَ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ» فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسِ  
 جَلَسَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١.

١- البخاري(٣٦٢٨)، وأحمد في "المسند" (٢٦٢٩)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل الخامس

### أحوال الخطيب على المنبر :

إلقاء السلام بعد الصعود على المنبر :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ "إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ" ١.

جلوسه على المنبر حال التأذين :

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «كَانَ التِّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ التِّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " الزُّورَاءُ: مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ " ٢.

وفي رواية : " لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْجُمُعَةِ، وَغَيْرِهَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ، قَالَ: كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا

١ - رواه ابن ماجه (١١٠٩) وحسنه الألباني، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، ابن لهيعة - واسمه عبد الله -

سيع الحفظ .

٢ - البخاري (٩١٢)، وأبو داود (١٠٨٧)، والنسائي (١٣٩٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَقِيمُ إِذَا  
نَزَلَ "، وَلِأَيِّ بَكْرٍ، وَعُمَرَ، حَتَّى كَانَ عُثْمَانُ ١.

### ما جاء في ترديد الخطيب للأذان وهو على المنبر :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ  
جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: «اللَّهُ  
أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَقَالَ:  
أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ،  
قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا  
الْمَجْلِسِ، «حِينَ أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي» ٢.

### ما جاء في اتكاء الخطيب على قوس أو عصا :

عَنْ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْبِيِّ، وَهُوَ صُحْبَةٌ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَوْ تَاسِعَ  
تِسْعَةٍ، قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا فَدَخَلْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْنَاكَ لِتَدْعُوَ لَنَا بِخَيْرٍ،  
قَالَ: فَدَعَا لَنَا بِخَيْرٍ، وَأَمَرَ بِنَا، فَأَنْزَلْنَا، وَأَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنْ تَمْرٍ، وَالشَّانُ إِذْ

١ - رواه أحمد في " المسند" (١٥٧١٦)، وابن ماجه (١١٣٥)، والنسائي (١٣٩٤).

٢ - البخاري (٩١٤).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

ذَٰكَ دُونَ، قَالَ: فَلَبِثْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّامًا، شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ - أَوْ قَالَ عَلَى عَصَا -، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ، طَيِّبَاتٍ، مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَفْعَلُوا، وَلَنْ تُطِيعُوا كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا" ١.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ»، قَالَ: «ثُمَّ خَطَبَ الرَّجَالَ وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى قَوْسٍ» ٢.

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَا» ٣

ولفظه عند أبو داود: "نُؤُولَ يَوْمِ الْعِيدِ قَوْسًا، فَخَطَبَ عَلَيْهِ" ٤

١ - حسن : رواه أحمد(١٧٨٥٦)، وأبو داود(١٠٩٦) وحسنه الألباني.

٢ - رواه أحمد(١٤٣٦٩) وقال شعيب الأرئؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في البخاري(٩٦١)، ومسلم ٣ - (٨٨٥) ولفظه عندهما: "فَدَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ".

٣ - رواه أحمد(١٨٧١٢) وقال شعيب الأرئؤوط: حديث صحيح ، وهذا إسناده ضعيف .

٤ - حسن : رواه أبو داود(١١٤٥) وحسنه الألباني





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

يُخْطَبُ حُطْبَتَيْنِ يَفْعَدُ بَيْنَهُمَا :

عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَفْعَدُ، ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ» ١.

وفي رواية : «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ حُطْبَتَيْنِ يَفْعَدُ بَيْنَهُمَا» ٢  
وعَنْ سِمَاكِ، قَالَ: أَبَانِي جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا، فَمَنْ بَنَّاكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ» ٣.

وعَنْ كَعْبِ بْنِ مَجْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، فَقَالَ: " انظُرُوا إِلَى هَذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا} [الجمعة: ١١] " ٤.  
وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ

١ - البخاري (٩٢٠)، ومسلم ٣٣ - (٨٦١)، والترمذي (٥٠٦)

٢ - البخاري (٩٢٨)، وأحمد (٥٧٢٦).

٣ - مسلم ٣٥ - (٨٦٢).

٤ - مسلم (٣٩) - (٨٦٤)، والنسائي (١٣٩٧)، و"المشكاة" (١٤١٦).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {وَأَذًا  
رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا} [الجمعة: ١١] " ١.

### كيفية بدء الخطيب لخطبته :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
جَوَامِعَ الْخَيْرِ، وَخَوَاتِمَهُ -أَوْ قَالَ: فَوَاتِحَ الْخَيْرِ- فَعَلَّمَنَا خُطْبَةَ الصَّلَاةِ وَخُطْبَةَ  
الْحَاجَةِ.

خُطْبَةُ الصَّلَاةِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

وَخُطْبَةُ الْحَاجَةِ: إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ  
فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ  
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

ثُمَّ تَصِلُ خُطْبَتَكَ بِثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ  
حَقَّ تَقَاتِهِ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران: ١٠٢] {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ  
وَالْأَرْحَامَ} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النساء: ١] و {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا

١- البخاري (٤٨٩٩، ٩٣٦) ومسلم ٣٦ - (٨٦٣)، وأحمد (١٤٩٧٨)، والترمذي (٣٣١١)، وابن حبان (٦٨٧٦).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ { إلى آخر الآية

[الأحزاب: ٧٠ - ٧١].١

وَعَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاةٍ مُجْتَابِي التَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَادَنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ { [النساء: ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١] وَالْآيَةِ الَّتِي فِي الْحَشْرِ: {اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتُنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ} [الحشر: ١٨] "تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - حَتَّى قَالَ - وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ" قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجُزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْتَلُ، كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً

١ - صحيح : رواه أحمد في " المسند" (٤١١٦)، وأبو داود(٢١١٨)، والترمذي (١١٠٥)، وابن

ماجة(١٨٩٢)واللفظ له ،وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
سَيِّئَةٌ، كَانَ عَلَيْهِ وَرْزُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ  
أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ" ١.

وعن مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ،  
وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا،  
وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَاتٍ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ» ٢.

### قول الخطيب بعد الشاء: أما بعد ٣:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،  
وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: إِلَى السَّمَاءِ،  
فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَاطَّالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، وَإِلَى جَنِبِي قَرِيبَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَفَتَحَتْهَا،  
فَجَعَلْتُ أَصْبُ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا  
بَعْدُ».. الحديث ٤

١- مسلم ٦٩ - (١٠١٧)، وأحمد (١٩١٧٤)، وابن حبان (٣٣٠٨).

٢- صحيح موقوف : البخاري (٧٢٧٧).

٣- بوب البخاري في " صحيحه " في " كتاب الجمعة " بابٌ بعنوان : " من قال في الخطبة بعد الشاء: أما بعد

" ستة أحاديث (٩٢٢-٩٢٧)

٤- البخاري (٩٢٢)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وعَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِمَالٍ - أَوْ سَبِيٍّ - فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْحَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ» فَوَ اللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ. ١.

وفي رواية عند أحمد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ شَيْءٌ فَأَعْطَاهُ نَاسًا وَتَرَكَ نَاسًا، وَقَالَ جَرِيرٌ أَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، قَالَ فَبَلَغَهُ عَنِ الَّذِينَ تَرَكَ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، وَقَالُوا، قَالَ: فَصَعِدَ الْمُنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ... الحديث.

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى

١ - البخاري (٩٢٣)، وأحمد (٢٠٦٧٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ:  
«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَائِكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ،  
فَتَعْجِزُوا عَنْهَا» ١.

### بيان رفع صوت الخطيب والإشارة بيده :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَانَهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ  
يَقُولُ: "صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ"، وَيَقُولُ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ"، وَيَقْرُنُ بَيْنَ  
إِضْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ  
اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"  
ثُمَّ يَقُولُ: "أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ  
دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَ وَعَلَيَّ" ٢.

وَعَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمْ النَّارَ" حَتَّى لَوْ كَانَ رَجُلٌ  
كَانَ فِي أَفْصَى السُّوقِ سَمِعَهُ، وَسَمِعَ أَهْلُ السُّوقِ صَوْتَهُ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ٣.  
وَعَنْ عَلِيٍّ، أَوْ عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُنَا  
فَيَذْكُرُنَا بِآيَاتِ اللَّهِ، حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَانَهُ نَذِيرٌ قَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الْأَمْرُ

١- البخاري (٢٠١٢، ٩٢٤)، ومسلم ١٧٨ - (٧٦١)

٢- مسلم ٤٣ - (٨٦٧)، وأحمد (١٤٩٨٤)، وابن ماجه (٤٥)، والنسائي (١٥٧٨)، وابن حبان (١٠).

٣- حسن : رواه أحمد (١٨٣٩٩)، وابن حبان (٦٦٧)، و"المشكاة" (٥٦٨٧).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
عُدْوَةٌ، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجِبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا حَتَّى يَرْتَفِعَ عَنْهُ".

١

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ  
أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ»، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا، حَتَّى ظَنَنَّا  
أَنَّهُ يُنْظَرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ  
طَيِّبَةٍ». ٢.

البيان بتعليم الخطيب للحضور وإرشادهم وغير ذلك :

قطع الخطيب لخطبته ونزوله من على المنبر لتعليم الناس أمور دينهم :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ  
دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ:  
فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ  
أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا " ٣.

١ - حسن : رواه أحمد في " المسند" (١٤٣٧) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

٢ - البخاري(٦٥٤٠)، ومسلم ٦٨ - (١٠١٦)

٣ - مسلم ٦٠ - (٨٧٦)، وأحمد(٢٠٧٥٣)، والنسائي(٥٣٧٧)، وابن خزيمة(١٤٥٧).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

أمره بصلاة تحية المسجد لمن دخل المسجد وجلس والخطيب على المنبر :  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ  
النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَيْتَ يَا فَلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ  
رَكَعَتَيْنِ». ١.

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَوْ قَدْ خَرَجَ،  
فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». ٢.

وفي رواية ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْكُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرَكَعْتَ رَكَعَتَيْنِ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "قُمْ فَارْكَعْهُمَا". ٣  
وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ  
أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ». ٤.

ولفظه عند مسلم: " عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ - قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ بَيْنَ  
ظَهْرَانِي النَّاسِ، قَالَ: فَجَلَسْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا

١ - البخاري (٩٣١، ٩٣٠)، ومسلم (٥٥) - (٨٧٥).

٢ - البخاري (١١٧٠)، ومسلم (٥٧) - (٨٧٥)، وأحمد (١٤٩٥٩)، والترمذي (٥١٠).

٣ - مسلم (٥٨) - (٨٧٥)، وأحمد (١٤٤٠٥)، وأبو داود (١١١٧)، وابن ماجه (١١١٢)، وابن حبان (٢٥٠٠).

٤ - البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧٠) - (٧١٤).





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟ « قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ، قَالَ: «فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ».

### ما جاء في أمر الخطيب بالصدقة على المنبر :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالتَّيِّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَيْئَةِ بَدَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَصَلَيْتَ؟"، قَالَ: لَا، قَالَ: "صَلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَحَثِّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ"، فَأَلْفَقُوا ثِيَابًا فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، قَالَ: فَأَلْفَقَى أَحَدٌ ثَوْبِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "جَاءَ هَذَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةِ بَدَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْفَقُوا ثِيَابًا، فَأَمَرْتُ لَهُ مِنْهَا بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ الْآنَ فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْفَقَى أَحَدُهُمَا"، فَانْتَهَرَهُ وَقَالَ: "حُذْ ثَوْبَكَ". ١.

١ - حسن : رواه أحمد (١١١٩٧)، وأبو داود (١٦٧٥)، والترمذي (٥١١)، والنسائي (١٤٠٨)، وابن خزيمة

(١٧٩٩)، وابن حبان (٢٥٠٥).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: مَا حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
خُطْبَةً إِلَّا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ، وَهَنَا عَنِ الْمُثَلَّةِ " ١

وَعَنْ قَيْسٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَأَمَرَنِي ، فَحَوَّلْتُ إِلَى الظِّلِّ ٢.

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ  
وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يُنْظَرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ،  
وَأَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» ٣.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَخْطُبُنَا، فَبَاءَ الْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ  
وَيَعْتُرَانِ، فَتَزَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ، فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا  
بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: { إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ }  
[التغابن: ١٥] نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتُرَانِ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى  
قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا " ٤.

١ - رواه أحمد (١٩٨٧١)، والحاكم في "المستدرک" (٧٨٤٣)، والطبراني في "الأوسط" (٦١٣٨)، والطحاوي في "مشکل الآثار" (٥٠١٨)، وحسنه الألباني في الإرواء تحت حديث: ٢٢٣٠، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح.

٢ - صحيح: رواه أحمد في "المسند" (١٨٣٠٥)، وأبو داود (٤٨٢٢)، وابن خزيمة (١٤٥٣)، وابن حبان (٢٨٠٠).

٣ - البخاري (٣٧٤٦)، وأحمد (٢٠٣٩٢)، والنسائي (١٤١٠)، والترمذي (٣٧٧٣).

٤ - رواه أحمد في "المسند" (٢٢٩٩٥)، وأبو داود (١١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، والنسائي (١٥٨٥)، وابن حبان (٦٠٣٩).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وعَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ،  
وَالْمُؤَدِّينُ يَتِيمُ الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَسْتَخِيرُ النَّاسَ، يَسْأَلُهُمْ عَنْ أَخْبَارِهِمْ،  
وَأَسْعَارِهِمْ" ١.

وبيان تحدث الخطيب مع الناس بعد نزوله من على المنبر فيما يخص مصالحتهم  
:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ مِنَ  
الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيَكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَكَلِّمُهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلَّاهُ  
فَيُصَلِّي" ٢.

حال الخطيب من القصد والإيجاز في خطبته :

عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبْنَا عَمَّارًا، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا  
نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْطَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَتَفَسَّسْتَ فَقَالَ: إِنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ،

١ - صحيح : رواه أحمد (٥٤٠) وقال شعيب الأرنؤوط : صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن قيس الأسدي ، فمن رجال مسلم، وعبد الرزاق (٥٣٨٤)، وأخرجه ابن سعد (٣ / ٥٩)، وابن أبي شيبة في " إخبار المدينة" (٣/٩٦٢).

٢ -- رواه أحمد (١٢٢٠١) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو داود (١١٢٠) ، والترمذي (٥١٧) ، والنسائي (١٤١٩) وضعفه الألباني ، وابن خزيمة (١٨٣٨) وضعفه الأعظمي ، وابن حبان (٢٨٠٥).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وَقَصَرَ حُطْبَتَيْهِ، مَثْنَةً مِنْ فِيهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصُرُوا الحُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنْ  
الْبَيَانِ سِحْرًا" ١.

وعن جابر بن سمرّة، قال: كُنْتُ أَصِلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَحُطْبَتُهُ قَصْدًا" ٢.

وفي رواية: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُطِيلُ المَوْعِظَةَ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ" ٣.

### ما جاء في قراءة الخطيب للقرآن في خطبة الجمعة :

عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ: «مَا حَفِظْتُ ق، إِلَّا مِنْ فِي  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحْطَبُ بِهَا كُلُّ جُمُعَةٍ»، قَالَتْ: وَكَانَ تَتَوْرَنَا  
وَتَتَوْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا" ٤.

وعن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه رضي الله عنه، أنه سمع النبي  
صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر «وَنَادُوا يَا مَالِكُ» [الزخرف: ٧٧] ٥.

١- مسلم ٤٧ - (٨٦٩)، وأحمد (١٨٣١٧)، وابن خزيمة (١٧٨٢)، وابن حبان (٢٧٩١).

٢- مسلم ٤١ - (٨٦٦)، والترمذي (٥٠٧).

٣- حسن: رواه أبو داود (١١٠٧) وحسنه الألباني.

٤- مسلم ٥١ - (٨٧٣)، وأبو داود (١١٠٠)، وأحمد (٢٧٦٢٨).

٥- البخاري (٣٢٦٦)، ومسلم ٤٩ - (٨٧١)، وأحمد (١٧٩٦١)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

النهي عن رفع الخطيب ليدية في الدعاء على المنبر في غير الاستسقاء :

عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، قَالَ: رَأَى بِشَرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: «قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةَ» ١. وفي رواية: " : " مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا"، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ ٢.

أما الذي ورد عن أنس رضي الله عنه في " الصحيحين " : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ ، إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ» ٣.

يقول أحد علماءنا - حفظه الله - فيما أن يُحمل على نفي صفة معينة من صفات الرفع ، أي لا يبالغ في رفع يديه إلا في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه ، وإما أن يُحمل على أن أنسًا قال بالذي قد علم ، وغيره علم ما لم يعلم ونقل ما لم ينقل ، والثاني أظهر لأنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه في مواطن أخر قدمنا بعضها.

١ - مسلم (٨٧٤) واللفظ له ، وأحمد (١٧٢٢٤) ، وأبو داود (١١٠٥) ، والترمذي (٥١٥) ، وابن خزيمة (١٤٥١) ،

(١٧٩٣) ، وابن حبان (٨٨٢) ، والدارمي (١٦٠١) .

٢ - رواه أحمد في " المسند " (١٧٢٢١) ، والنسائي (١٤١٢) ، وأبو داود (١١٠٤) .

٣ - البخاري (٣٥٦٥) ، ومسلم (٨٩٥) ، وأبو داود (١١٧٠) ، (١٥١٣) .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وأقول سائلاً الله التوفيق : أن قول الصحابي الجليل أنس بن مالك يُحمل على أنه على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه على المنبر في خطبة الجمعة إلا في الاستسقاء وبين صفته بأنه حتى يرى بياض إبطيه، وسيأتي معنا إنما كان يشير بالسبابة ، وهذا سياق كلامه رضي الله عنه فقد ثبت عنه في رواية عند مسلم وأحمد ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ ، حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ » . ١

وأيضاً لعلم الصحابة رضي الله عنهم من رفع النبي صلى الله عليه وسلم ليديه في كثير من المواطن التي يُستبعد أن لا يكون يعلمها أنس رضي الله عنه والذي خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين .  
ولذا أورد الإمام البغوي في " شرح السنة " حديث أنس الذي معنا في باب " كراهية رفع اليدين في الخطبة . والله أعلم  
وقال الإمام البغوي في " شرح السنة " رفع اليدين في الخطبة غير مشروع ، وفي الاستسقاء سنة ، فإن استسقى في خطبة الجمعة يرفع يديه اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم .

١- رواه مسلم (٨٩٥)، وأحمد في " المسند " (١٣٧٢٦) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو يعلى في " مسنده " (٣٥٠٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وأداها  
ما يكره من الخطبة :

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رضي الله عنه - قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ: مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ ، وَمَنْ يَعُصِهِمَا فَقَدْ غَوَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : " بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ ، قُلْ: وَمَنْ يَعُصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى " ١ .

قَالَ الْقَاضِي وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : إِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ لِتَشْرِيكِهِ فِي الضَّمِيرِ ، الْمُقْتَضِي لِلتَّسْوِيَةِ ، وَأَمَرَهُ بِالْعَطْفِ تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى بِتَقْدِيمِ اسْمِهِ ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: " لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ ، وَلَكِنْ لِيَقُولَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ " ٢ .

التحذير من مخالفة الخطيب أقواله لأفعاله :

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ؟

١ - مسلم ٤٨ - (٨٧٠) ، وأحمد (١٨٢٤٧) ، وأبو داود (١٠٩٩) ، والنسائي (٣٢٧٩) ، وابن حبان (٢٧٩٨) .

٢ - "صحيح مسلم شرح النووي" (١٥٩/٦)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
أَلَيْسَ كُنْتُ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ  
وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَأُكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ" ١.

---

١ - البخاري (٣٢٦٧، ٧٠٩٨)، ومسلم ٥١ - (٢٩٨٩)، وأحمد (٢١٧٨٤).





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل السادس آداب وأحوال من أراد الجمعة

الحرص على غسل الجمعة المستحب :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» ١.  
وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا» ٢  
وفي رواية: "حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ" ٣.

الأدلة على استحبابه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَسَمِعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا» ٤.

١ - رواه البخاري (٨٩٥)، ومسلم (٥) - (٨٤٦)، وابن حبان (١٢٢٨).

٢ - رواه البخاري (٨٩٨)

٣ - البخاري (٨٩٨)، ومسلم ٩ - (٨٤٩) واللفظ له

٤ - رواه مسلم ٢٧ - (٨٥٧)، وأحمد (٩٤٨٤)، وأبو داود (١٠٥٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن ماجه (١٠٩٠)، وابن

خزيمة (١٨١٨، ١٧٥٦)، وابن حبان (٢٧٧٩) وكلها بذكر الوضوء .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وعَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا» ١  
وعن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرَةَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " كَانَ النَّاسُ مَهْتَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ، رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ فَيَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ " ٢.

وعَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ جَاءُوا فَقَالُوا: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبًا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ أَطَهَّرَ، وَخَيْرٌ لِمَنْ اغْتَسَلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِوَاجِبٍ، وَسَأُخْبِرُكُمْ كَيْفَ بَدَأَ الْغُسْلَ كَانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَعْمَلُونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُهُمْ ضَيْقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ - إِنَّمَا هُوَ عَرِيشٌ - فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ حَارٍّ وَعَرِقَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الصُّوفِ حَتَّى تَارَتْ مِنْهُمْ رِيَاخُ آدَى بِذَلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الرِّيحَ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمَ فَاعْتَسِلُوا، وَلِيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دُهْنِهِ وَطَبِيبِهِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ وَلَبَسُوا غَيْرَ الصُّوفِ،

١ - رواه البخاري (٩٠٢)، ومسلم ٦ - (٨٤٧).

٢ رواه البخاري (٩٠٣)، ومسلم (٨٤٧) وأحمد (٢٤٣٣٩)، وأبو داود (٣٥٢)، وابن حبان (١٢٣٦)



فضل يوم الجمعة وصلاته وادائها

وَكُفُّوا الْعَمَلَ وَوُسِّعَ مَسْجِدُهُمْ، وَذَهَبَ بَعْضُ الَّذِي كَانَ يُؤْذِي بَعْضَهُمْ بَعْضًا  
مِنَ الْعَرَقِ. ١.

وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ  
تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ». ٢.

ويقول الإمام الترمذي: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأَنَسِ:

«حَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ»، قَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ قِتَادَةَ هَذَا الْحَدِيثِ

عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَمُرَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَنْ قِتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا، " وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ: اخْتَارُوا الْغُسْلَ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، وَرَأَوْا أَنَّ يُجْزَى الْوُضُوءُ مِنَ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ " قَالَ الشَّافِعِيُّ: "

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنَّهُ

عَلَى الْإِخْتِيَارِ لَا عَلَى الْوُجُوبِ حَدِيثُ عُمَرَ، حَيْثُ قَالَ لِعُثْمَانَ: وَالْوُضُوءُ

أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْغُسْلِ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، فَلَوْ عَلِمْنَا أَنَّ أَمْرَهُ عَلَى الْوُجُوبِ لَا عَلَى الْإِخْتِيَارِ لَمْ يَتْرِكْ عُمَرُ عُثْمَانَ

١- حسن: رواه أحمد في "المسند" (٢٤١٩)، أبو داود (٣٥٣)، وابن خزيمة (١٧٥٥)، و"المشكاة" (٥٤٤).

، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٠٧)، والطبراني في "الكبير" (١١٥٤٨).

٢- صحيح: رواه أحمد (٢٠١٧٤)، وأبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧)، والنسائي

(١٣٨٠) وصححه الألباني.



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
حَتَّى يَرُدَّهُ، وَيَقُولَ لَهُ: ارْجِعْ فَأَعْتَسِلْ، وَلَمَّا خَفِيَ عَلَى عُثْمَانَ ذَلِكَ مَعَ عَلَيْهِ،  
وَلَكِنْ ذَلَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ فَضْلٌ مِنْ غَيْرِ  
وُجُوبٍ، يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ فِي ذَلِكَ "

وأقول على من يستدلون على إنكار أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي  
الله عنه على عثمان رضي الله عنه وهو على المنبر على تأخره وعدم الغسل  
أيضًا ، فإن هذا خطأ ، فإنه لو قلنا بالإنكار دلالة على الوجوب ، لقلنا  
بوجوب تحية المسجد ، فقد فاتكم أيضًا إنكار رسول الله صلى الله عليه  
وسلم على سليك الغطفاني وهو على المنبر لعدم صلاته لتحية المسجد  
وأيضًا لغيره لأكثر من صحابي مثل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وأتم  
تعلمون من أن جميع النوافل في عداد التطوع وليست على الوجوب ، إلا  
خمس صلوات في اليوم والليلة ، والإنكار على من قال بخلاف ذلك كائنًا  
من كان ، والخطيب على المنبر يقتدي برسول الله صلى الله عليه وسلم  
ويأمر بها ، والأمر عندنا على الوجوب ما لم يصرفه صارف إلى الاستحباب  
، أفلا يكفيكم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوضوء من راوية أبي  
هريرة في صحيح مسلم ، وكلنا جميعًا نقول : إذا صح الحديث فهو مذهبي ،  
ولو تكلمنا بعد سرد الأدلة بإنصاف ما اختلفنا مع وجود النص ، دلالة على  
قولنا لا يستقيم الظل والعود أعوج .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

### صفة الغسل :

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يَفْرُغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ. حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ. ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ" ١.

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً لِلْغُسْلِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ مَذَاكِيرَهُ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ مَضَمَصَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ» ٢.

### أن يلبس أفضل ثيابه وأنظفها :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَأَى حُلَّةً سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ، فَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ

١- البخاري (٢٤٨)، ومسلم ٣٥ - (٣١٦) واللفظ له، وأحمد (٢٤٧٠٠)، وأبو داود (٢٤٢)، والترمذي (١٠٤)، والنسائي (٢٤٣).

٢- البخاري (٢٥٧)، ومسلم ٣٧ - (٣١٧)، وأحمد (٢٦٧٩٨)، وأبو داود (٢٤٥)، والترمذي (١٠٣)، وابن ماجه (٥٧٣)، والنسائي (٢٥٣).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَّارٍ مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا. ١

وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى عَلَيْهِمْ ثِيَابَ التَّمَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبِي مِهْنَتِهِ" ٢

### استحباب التعطر والسواك :

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا

١ - البخاري (٨٨٦)، ومسلم ٦ - (٢٠٦٨)، وأحمد (٥٧٩٧)، وأبو داود (١٠٧٦)، وابن ماجه (٣٥٩١)، والنسائي (٥٢٩٥)، وابن حبان (٥٤٣٩).

٢ - رواه ابن ماجه (١٠٩٦) واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان (٢٧٧٧) عَنْ عَائِشَةَ، وَنَجِيٍّ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ

مِنْهُمْ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَشَعِيبُ الْأَرْنَؤُوطِ



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
 إِنَّ وَجْدًا قَالَ عَمْرُو: «أَمَّا الْغُسْلُ، فَأَشْهَدُ أَنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَمَّا الْإِسْتِنَانُ  
 وَالطِّيبُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ لَا. ١.  
 وَقَالَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنِيرِ: لَمَّا خُصَّتِ الْجُمُعَةُ بِطَلَبِ تَحْسِينِ الظَّاهِرِ مِنَ الْغُسْلِ  
 وَالتَّنْظِيفِ وَالتَّطْيِيبِ نَاسَبَ ذَلِكَ تَطْيِيبُ الْفَمِ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ الذِّكْرِ  
 وَالمُنَاجَاةِ وَإِزَالَةُ مَا يَصُرُّ الْمَلَائِكَةُ وَبَنِي آدَمَ.

وقال ابن دقيق العيد: السَّوَاكُ مُسْتَحَبٌّ فِي حَالَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْهَا: مَا دَلَّ  
 عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ الْقِيَامُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَالسَّرُّ فِيهِ: أَنَّا مَأْمُورُونَ فِي كُلِّ  
 حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نَكُونَ فِي حَالَةٍ كَامِلَةٍ وَنَظَافَةٍ،  
 إِظْهَارًا لِشَرَفِ الْعِبَادَةِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ لِأَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِالْمَلِكِ، وَهُوَ أَنَّهُ يَضَعُ  
 فَاهُ عَلَى فِي الْقَارِي، وَيَتَأَذَى بِالرَّائِحَةِ الْكَرِيمَةِ فَسِنَّ السَّوَاكُ لِأَجْلِ ذَلِكَ. ٢.

١ - البخاري (٨٨٠)، ومسلم ٧ - (٨٤٦)، وأحمد (١١٢٥٠) وأبو داود (٣٤٤)، وابن ماجه (١٠٨٩)، والنسائي

(١٣٨٨)، وابن حبان (١٢٢٣).

٢ - "إحكام الأحكام" (٢٧٧٤/١)، و"فتح الباري" (٣٧٦/٢).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الحرص على التبكير والمشي إلى الصلاة بالسكينة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا» ١.

وفي رواية : "إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَفُضُوا" ٢.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ؟، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا» ٣.

١ - البخاري (٩٠٨)، ومسلم ١٥١ - (٦٠٢)، وأحمد (٧٦٦٢)، وأبو داود (٥٧٢)، والترمذي (٣٢٧)،

وابن ماجه (٧٧٥)، وابن حبان (٢١٤٦).

٢ - صحيح : رواه أحمد في " المسند" (٧٢٥٠)، وأبو داود (٥٧٣) بنحوه ، والنسائي (٨٦١)، وابن حبان (٢١٤٥) وصححه الألباني.

٣ - البخاري (٦٣٥)، ومسلم ١٥٥ - (٦٠٣)، وأحمد (٢٢٦٠٨)، وابن خزيمة (١٦٤٤)، وابن حبان (٢١٤٧).





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

الحرص على عدم تخطي الرقاب وأن يجلس حيث انتهى به المقام :  
عَنْ أَبِي الرَّهْرِيبَةِ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ، فَقَالَ: " اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ، وَأَنْتَ " ١.

أن يصلي ما قدر له :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَنْ اعْتَسَلَ؟ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ " ٢.

النهي عن التعلق قبل الصلاة :

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الصَّلَاةُ، وَعَنِ الْجَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ " ٣.

١ - صحيح: رواه أحمد (١٧٦٩٧)، وأبو داود (١١١٨)، والنسائي (١٣٩٩)، وابن خزيمة (١٨١١).

٢ - مسلم ٢٦ - (٨٥٧).

٣ - حسن: رواه أحمد في "المسند" (٦٦٧٦)، وأبو داود (١٠٧٩)، والترمذي (٣٢٢)، وابن

ماجة (١١٣٣)، والنسائي (٧١٤)، وابن خزيمة (١٨١٦) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط .



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

صلاة ركعتين تحية المسجد يخففها لمن حضر والخطيب على المنبر :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ يُخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا »، ثُمَّ قَالَ: « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يُخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » ١.

استحباب استقبال الخطيب بالوجه والجلوس حوله :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ » ٢.

قال الحافظ في الفتح (٤٠٢/٢): " وقد استنبط المصنف من الحديث مقصود الترجمة، ووجه الدلالة منه أن جلوسهم حوله لسماع كلامه يقتضي نظرهم إليه غالبًا، ولا يعكر على ذلك ما تقدم من القيام في الخطبة، لأن هذا محمول على أنه كان يتحدث وهو جالس على مكان عال وهم جلوس أسفل منه ، وإذا كان في غير حال الخطبة كان حال الخطبة أولى؛ لورود الأمر بالاستماع لها، والإنصات عندها .

١- البخاري (٩٣٠) بلفظ : جاء رجل ،ومسلم ٥٨ - (٨٧٥) واللفظ له .

٢- البخاري(٩٢١)،ومسلم ١٢٣(١٠٥٢)،وأحمد(١١١٥٧)،والنسائي(٢٥٨١).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

قال: ومن حكمة استقبالهم للإمام التهيؤ لسماع كلامه، وسلوك الأدب معه في استماع كلامه، فإذا استقبله بوجهه وأقبل عليه بجسده وقلبه وحضور ذهنه؛ كان أدعى لتفهم موعظته، وموافقته فيما شرع له القيام لأجله".  
والله اعلم.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا. ١.

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ أَوْ قَالَ: قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا". ٢.

وَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ يَفْرُغُ مِنْ سُبْحَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، فَإِذَا خَرَجَ لَمْ يَقْعُدِ الْإِمَامَ حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ". ٣.

وَعَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ اسْتَقْبَلُوهُ بِوُجُوهِهِمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا. ٤.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: السُّنَّةُ إِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُقْبَلُ عَلَيْهِ الْقَوْمُ بِوُجُوهِهِمْ جَمِيعًا. ٥.

١- صحيح : رواه الترمذي (٥٠٩) وصححه الألباني.

٢- رواه البيهقي في "الكبرى" (٥٧١١)

٣- رواه البيهقي في "الكبرى" (٥٧١٦)

٤- رواه البيهقي في "الكبرى" (٥٧١٣)

٥- رواه البيهقي في "الكبرى" (٥٧١٥)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وعن أبي إسحاق، أَنَّهُ رَأَاهُمْ يَسْتَقْبِلُونَ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَسْعَوْنَ  
، إِنَّمَا هُوَ قَصَصٌ، وَصَلَاةٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ١.  
وقال أبو بكر بن المنذر في "الأوسط" (٤ / ٧٤): كل من أحفظ عنه من  
أهل العلم يرى: أن يُستقبل الإمام يوم الجمعة إذا خطب .

### الحرص على حضور الخطبة من أولها وأن يدنوا من الإمام :

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَحْضَرُوا الذِّكْرَ،  
وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ  
دَخَلَهَا " . ٢.

### النهي عن أن يقيم أخاه من مقعده ليجلس فيه :

عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ»، قُلْتُ لِتَنَافِعِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ  
وَعَيْرُهَا . ٣.

١- صحيح موقوف : " فضل الصلاة على النبي " (١٠٥) تحقيق الألباني.

٢ - صحيح : رواه أحمد في " المسند " (٢٠١١٨)، وأبو داود (١١٠٨)، والحاكم في " المستدرک " (١٠٦٨)، والبيهقي

في " الكبرى " (٥٩٢٩) ، انظر " صحيح الجامع (٢٠٠) "، و "الصحيحه" (٣٦٥).

٣- البخاري (٩١١)، وأحمد (٦٣٧١).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

النهي عن الحبوّة والخطيب يخطب والتحول من المكان الذي نعس فيه :

عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَيْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحُبُوتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ». ١  
وعَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ". 2.

النهي عن اللغو والخطيب يخطب :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ ". ٣.

١- حسن : رواه أحمد(١٥٦٣٠) ،و أبو داود(١١١٠)، والترمذي(٥١٤) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

٢- رواه أحمد(٤٨٧٥) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: ضعيف مرفوعاً والصحيح وقفه، وأبو داود(١١١٩)، والترمذي(٥٢٦)، وابن حبان(٢٧٩٢) وصححه الألباني.

٣- البخاري(٩٣٤)، ومسلم ١١ - (٨٥١)، وأحمد(١٠١٢٨)، وأبو داود(١١١٢)

، والنسائي(١٤٠١)، وابن ماجه(١١١٠).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

جواز مخاطبة الخطيب لمصلحة عامة :

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْكَ الْكُرَاعُ، وَهَلْكَ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا " ١.

النهي عن رفع الحضور لخطبة الجمعة أيديهم بالدعاء في تأمينهم على دعاء الخطيب على المنبر يوم الجمعة :

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: «رَفَعَ الْأَيْدِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُحَدَّثٌ» ٢  
وروى بإسناد صحيح عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: «رَفَعَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَدَيْهِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ» فَقَالَ مَسْرُوقٌ: «قَطَعَ اللَّهُ أَيْدِيَهُمْ» ٣.  
وقال أبو شامة -رحمه الله- في " الباعث على إنكار البدع والحوادث " في بدع الخطبة: وأما رفع أيديهم عند الدعاء ، فبدعة قديمة.  
وقال السيوطي -رحمه الله- في " الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع " في بدع الخطبة : ورفع أيديهم عند الدعاء ، فبدعة قديمة.

١ - البخاري(٩٣٢)، ومسلم ٨ - (١٩٧).

٢ - رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (٥٤٩٢)

٣ - رواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (٥٤٩٥)



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

## الفصل السابع

ما جاء فيما يتعلق بصلاة الجمعة وما بعدها :

ما جاء في قراءة القرآن في صلاة الجمعة :

عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ، فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ، فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ: إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ، قَالَ: فَأَذْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ".<sup>١</sup>

وعن الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ سَأَلَ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ: مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى إِثْرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: "كَانَ يَقْرَأُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ".<sup>٢</sup>  
وعنه رضي الله عنه : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ،

١- مسلم ٦١ - (٨٧٧)، وأحمد (٩٥٥٠)، وأبو داود (١١٢٤)، والترمذي (٥١٩)، وابن ماجه (١١١٨)، وابن حبان (٢٨٠٦).

٢- مسلم ٦٣ - (٨٧٨)، وأحمد (١٨٣٨١)، أبو داود (١١٢٣)، وابن ماجه (١١١٩)، النسائي (١٤٢٣)، وابن حبان (٢٨٠٧).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
 قَالَ: "وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَتَقَرَّ بِهِمَا أَيْضًا فِي  
 الصَّلَاتَيْنِ" ١ .

وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَقَرُّ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِـ {سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} ، وَ {هَلْ  
 أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ} ٢ .

### الصلوة بعد الجمعة :

#### السنة الراتبية للجمعة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ  
 الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا". زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: قَالَ سُهَيْلٌ:  
 "فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَكَعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ" ٣ .  
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ،  
 ثُمَّ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ» ٤ .

١ - مسلم ٦٢ - (٨٧٨)، وأحمد (١٨٣٨٧)، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي (١٥٦٨).

٢ - صحيح : رواه أحمد (٢٠١٦٢)، وأبو داود (١١٢٥)، والنسائي (١٤٢٢) وابن حبان (٢٨٠٨).

٣ - مسلم ٦٨ - (٨٨١)، وأحمد (٧٤٠٠)، وأبو داود (١١٣١)، والترمذي (٥٢٣)

، وابن ماجه (١١٣٢)، والنسائي (١٤٢٦)، وابن حبان (٢٤٨٥).

٤ - مسلم ٧٠ - (٨٨٢)، وأحمد (٤٩٢١)، وأبو داود (١١٣٢)، والترمذي (٥٢٢)، وابن ماجه (١١٣٠)

، والنسائي (١٤٢٧).





فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي  
قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ  
العِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ  
١.»

واختلف أهل العلم في الراتبة بعد صلاة الجمعة، فمنهم من قال: يصلها أربعاً؛  
لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ، ومنهم من قال: يصلها ركعتين في  
البيت؛ لحديث ابن عمر من فعل النبي - صلى الله عليه وسلم -، ويقول  
الإمام ابن القيم في " الزاد " وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ  
دَخَلَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ سُنَّتَهَا، وَأَمَرَ مَنْ صَلَّى بِهَا أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَهَا  
أَرْبَعًا.

قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: إِنْ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِنْ  
صَلَّى فِي بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.  
قُلْتُ وَعَلَى هَذَا تَدُلُّ الْأَحَادِيثُ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ  
إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلَّى فِي بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ٢.

١ - البخاري(٩٣٧)، ومسلم ٧١ - (٨٨٢) بذكر ركعتين بعد الجمعة فقط، وأبو داود(١٢٥٢) والنسائي

(٧٨٣، ١٤٢٧).

٢ - " زاد المعاد " (١/٤٢٥).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها

وقال الحافظ بن حجر : وَأَمَّا قَوْلُهُ: كَانَ يُطِيلُ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْجُمُعَةِ ، فَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ بَعْدَ دُخُولِ الْوَقْتِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا ، لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُخْرَجُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَيَسْتَعْمِلُ بِالْخُطْبَةِ ثُمَّ بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ فَذَلِكَ مُطْلَقٌ نَافِلَةٌ ، لَا صَلَاةَ رَاتِبَةً ، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِسُنَّةِ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا ، بَلْ هُوَ تَنْقُلُ مُطْلَقٌ ، وَقَدْ وَرَدَ التَّرْغِيبُ فِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ وَعَبْرِهِ ، حَيْثُ قَالَ فِيهِ : "ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ لَهُ" ١.

**النهي عن أن يصل الجمعة بصلاة حتى يخرج أو يتكلم :**

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي الْخَوَارِ ، قَالَ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ ، أُرْسِلَهُ إِلَى السَّائِبِ - ابْنِ أُخْتِ نَيْرٍ - يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ: نَعَمْ ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي ، فَصَلَّيْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ أُرْسِلَ إِلَيَّ ، فَقَالَ: "لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ ، إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ ، فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ ، أَنْ لَا تُوَصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ نُخْرِجَ" ٢.

١- "فتح الباري" (٤٢٦/٢) للإمام ابن حجر - ط. دارالمعرفة - بيروت - طبعة ١٣٧٩ هـ.

٢- مسلم ٧٣ - (٨٨٣)، وأحمد (١٦٨٦٦)، وأبو داود (١١٢٩)، وابن خزيمة (١٨٦٧).



## فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها القبيلولة والغداء بعد الجمعة :

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سِلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أُصُولَ السِّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرِ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أُصُولُ السِّلْقِ عَرَقَهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَتُسَلِّمُ عَلَيْنَا، فَتَقْرِبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَتَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَتَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ» ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَارِمْ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَهَذَا، وَقَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ» ١.

١- البخاري(٩٣٨)واللفظ له ، ومسلم ٣٠ - (٨٥٩)، وأحمد (٢٢٨٤٧)، وأبو داود(١٠٨٦)، والترمذي(٥٢٥)، وابن ماجه(١٠٩٩)، وابن خزيمة(١٨٧٦)جميعهم مختصرا بدون ذكر القصة ، وابن حبان(٥٣٠٧).



فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها  
 هذا آخر ما وفقني الله تبارك وتعالى لجمعه وترتيبه وتخرجه من موضوع :  
 فضل يوم الجمعة وصلاته وآدابها " سائلًا الله عز وجل أن يتقبله مني عملاً  
 صالحًا ولوجه الكريم خالصًا وأن ينفع به كل من قرأه  
 ( سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب  
 إليك ) وصل اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد ، وعلى آله وصحبه  
 أجمعين

تم بحمد الله وتوفيقه  
 الباحث في القرآن والسنة  
 أخوكم في الله /صلاح عامر

